الاجتماع السابع لقادة الطيران المدني

بمنطقة الشرق الأوسط (DGCA-MID/7)

(الرياض - المملكة العربية السعودية، في الفترة من ١٩ إلى ٢٠ مايو ٢٠٢٤)

العنصر رقم ٣ بجدول الأعمال: التطورات العالمية والإقليمية

التصديق على معاهدات القانون الجوي الدولي

(مقدمة من الأمانة)

الملخص

تعرض هذه الوثيقة فوائد بعض معاهدات قانون الجو الدولي، وتحث الدول الواقعة في منطقة الاعتماد التابعة لمكتب الإيكاو في الشرق الأوسط (المُشار إليها فيما يلي باسم "دول الشرق الأوسط") التي لم تصدق بعد على هذه المعاهدات، عليها. وتحقيقًا لهذه الغاية، قُدّمت ملخصات لأحكام ستة صكوك دولية للقانون الجوي الدولي وفوائدها، فضلًا عن معلومات ذات صلة بعملية التصديق ولمحة عامة عن الموارد المتاحة للدول من أجل مُساعدتها في التصديق.

الإجراء الذي اتخذه الاجتماع وارد في الفقرة ٦.

١. مقدمة

١,١ اعتمدت جمعية منظمة الطيران المدني الدولي (الإيكاو)، خلال دورتها الحادية والأربعين، القرارات A41-4، الملحق (ج)، وA41-18، الملحق (ب)، وA41-19، بشأن التصديق على صكوك القانون الجوي الدولي الصادرة عن "الإيكاو". تعكس هذه القرارات اعتراف الجمعية بضرورة الإسراع بالتصديق على معاهدات قانون الجو الدولي وإنفاذها، بما في ذلك مختلف بروتوكولات تعديل اتفاقية الطيران المدني الدولي (شيكاغو، ١٩٤٤ - "اتفاقية شيكاغو")، التي وضعتها المنظمة واعتمدتها. وعلاوة على ذلك، أقرت الجمعية بأن المشاركة العالمية لدول الأعضاء في "الإيكاو" في صكوك قانون الجو الدولي هي وحدها التي يمكن أن تضمن وتعزّز فوائد توحيد القواعد الدولية التي تجسّدها هذه الصكوك. وتحث الجمعية الدول على التصديق على معاهدات قانون الجو الدولي التي ليست طرفًا فيها.

١,٢ توفّر ورقة العمل هذه معلومات عن حالة التصديق على معاهدات قانون الجو الدولي بالإضافة إلى فوائدها، وتدعو دول الشرق الأوسط إلى الانضمام إلى صكوك قانون الجو الدولي التي لم تصدّق عليها بعد. كما تقدم ورقة العمل ملخصًا للميزات والفوائد الرئيسية لمعاهدات مختارة للقانون الجوي الدولي، ومعلومات تتعلق بعملية التصديق على المعاهدات، فضلًا عن نظرة عامة على الموارد المتاحة للدول للمساعدة في عملية التصديق.

٢. أحكام المعاهدات المختلفة وفوائدها

٢,١ يقدّم هذا القسم لمحة عامة عن الفوائد الرئيسية لستِ معاهدات للقانون الجوي الدولي التي تعمل "الإيكاو" جهة إيداع لها. تهدف هذه المعاهدات إلى تحديث قواعد التعويض عن المسؤولية الناشئة عن النقل الدولي للمسافرين والأمتعة والبضائع، والتعامل مع التهديدات الجديدة والناشئة ضد الطيران المدني، والاستجابة لتصاعد وتيرة السلوك الجامح والتخريبي على متن الطائرات وشدته، وزيادة تمثيل الدول في المجلس ولجنة الملاحة الجوية. وترد في **الملحق (أ)** حالة تصديق كل دولة من دول الشرق الأوسط فيما يتعلق بمعاهدات قانون الجو الدولي.

٢,٢ **البروتوكول المتعلق بتعديل اتفاقية الطيران المدني الدولي [المادة ٥٠ (أ)] (الوثيقة ١٠٠٧٧) والبروتوكول المتعلق بتعديل اتفاقية الطيران المدني الدولي [المادة ٥٦] (الوثيقة ١٠٠٧٦) (مونتريال، ٢٠١٦):** ينص بروتوكول تعديل المادة ٥٠ (أ) على زيادة عضوية المجلس من ستة وثلاثين عضوًا إلى أربعين عضوًا، في حين ينص بروتوكول تعديل المادة ٥٦ على زيادة عضوية لجنة الملاحة الجوية من تسعة عشر إلى واحد عشرين عضوًا. ونظرًا إلى نمو عضوية "الإيكاو" وتزايد أهمية النقل الجوي الدولي، ولا سيما للاقتصادات الوطنية في العديد من البلدان، فإن توسيع عضوية المجلس سيوفر توازنًا أفضل في تمثيل الدول المتعاقدة، في حين أن توسيع عضوية لجنة الملاحة الجوية سيضمن إمكان استفادة المفوضية من خبرات عدد أكبر من المفوضين، الذين يتمتعون بمهارات تشغيلية ومعرفة فنية متنوعة، وتجاربهم. وبدءًا من ٢٠ أبريل ٢٠٢٤، صدَّقت ٩٤ دولة على هذه البروتوكولات، بما في ذلك ٩ دول من منطقة الشرق الأوسط. ويتطلب كل من هذه البروتوكولات ١٢٨ تصديقًا لكي تدخل حيز التنفيذ.

٢,٣ **اتفاقية توحيد بعض قواعد النقل الجوي الدولي (الوثيقة ٩٧٤٠) (مونتريال، ١٩٩٩):** تحدّث هذه المعاهدة وتدمج النظام القانوني الدولي المنشأ بموجب اتفاقية وارسو لعام ١٩٢٩، والصكوك المعدلة له (ما يسمى "نظام وارسو")، وتوفر القواعد المتعلقة بالنقل الدولي للمسافرين والأمتعة والبضائع الذي تؤديه الطائرات مقابل أجر ضمن إطار مدمج وموحَّد. تحكم هذه القواعد مسؤولية شركات النقل الجوي في حالة الوفاة أو الإصابة أو تأخير المسافرين والضرر، وتأخير الأمتعة والبضائع أو فقدانها. وسيضمن الاعتماد العالمي لهذه الاتفاقية من قِبل الدول تطبيق التعويض بموجب القواعد الحديثة بصورة أكثر كفاءةً واتساقًا أينما تنشأ مطالبة ذات صلة في العالم. وتحث الجمعية جميع الدول التي لم تصبح بعد أطرافًا في هذه الاتفاقية أن تنضم إليها، وذلك بموجب القرارَين A39-9 وA41-4، الملحق (ج). وبدءًا من ٢٠ أبريل ٢٠٢٤، كان قد انضم إلى عضوية هذه الاتفاقية ١٣٩ دولة، بما في ذلك ١١ دولة من منطقة الشرق الأوسط.

٢,٤ **اتفاقية قمع الأعمال غير المشروعة المتعلقة بالطيران المدني الدولي (الوثيقة ٩٩٦٠) والبروتوكول المكمل لاتفاقية قمع الاستيلاء غير المشروع على الطائرات (الوثيقة ٩٩٥٩) (بكين، ٢٠١٠):** تمثل هاتان المعاهدتان ثمرة الجهود الجماعية التي بذلها المجتمع الدولي لتحديث الإطار القانوني لأمن الطيران. وهما تجرّمان عددًا من الأفعال التي تشكِّل تهديدات جديدة وناشئة ضد الطيران المدني، بما في ذلك بعض الأعمال التحضيرية للجرائم، وتعززان قدرة الدول على منع ارتكاب هذه الجرائم، ومحاكمة مرتكبي هذه الجرائم ومعاقبتهم. وتسهم الاتفاقية والبروتوكول أيضًا في تنفيذ استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب المعتمدة في ٨ سبتمبر ٢٠٠٦ من خلال تعزيز نظام المعاهدة العالمية لمكافحة الإرهاب. وتحث الجمعية جميع الدول على التوقيع والتصديق على هذين الصكين بموجب القرارات A39-10، وA41-4، الملحق (ج)، وA41-18، الملحق (ب)، وA41-19. ويؤكد مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة في القرار ٢٣٠٩ (٢٠١٦) من جديد دعوته الدول إلى الانضمام إلى هاتين المعاهدتين. وبدءًا من ٢٠ أبريل ٢٠٢٤، بلغ عدد الدول الأطراف في اتفاقية بكين ٤٩ دولة، بينما ضم بروتوكول بكين ٥١ دولة طرفًا، بما في ذلك ٣ دول من منطقة الشرق الأوسط (اتفاقية بكين) و٤ دول من منطقة الشرق الأوسط (بروتوكول بكين).

٢,٥ **بروتوكول تعديل الاتفاقية الخاصة بالجرائم وبعض الأفعال الأخرى المرتكبة على متن الطائرات (الوثيقة ١٠٠٣٤) (مونتريال، ٢٠١٤):** يعالج هذا البروتوكول مسألة تزايد حوادث السلوك الجامح والتخريبي على متن الطائرات من خلال تحسين قدرة الدول بصورة كبيرة على توسيع نطاق ولايتها القضائية على الجرائم والأفعال ذات الصلة لتشمل دولة الهبوط ودولة المشغل. من أجل دعم تطبيق أحكام المعاهدة، يحتوي قرار الجمعية A41-4، الملحق (هـ) ودليل "الإيكاو" بشأن الجوانب القانونية للمسافرين الجامحين والمخربين (الوثيقة ١٠١١٧) على أحكام وتوجيهات بشأن التشريعات التي تغطي الأفعال والمخالفات، فضلًا عن عناصر نظام للعقوبات الإدارية، من شأنه أن يساعد الدول في

تنفيذ التدابير القانونية المناسبة لمنع حوادث المسافرين الجامحين والمخربين والتعامل معها. وتحث الجمعية جميع الدول التي لم تصبح بعد أطرافًا في هذه الاتفاقية أن تنضم إليها بموجب القرارَين A41-4، الملحق (ج)، وA41-18، الملحق (ب). وعلاوة على ذلك، أكد مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة من جديد دعوته الدول إلى الانضمام إلى عضوية هذا الصك، بموجب القرار ٢٣٠٩ (٢٠١٦). وبدءًا من ٢٠ أبريل ٢٠٢٤، كان قد انضم إلى عضوية هذا البروتوكول ٤٧ دولة، بما في ذلك ٧ دولة من منطقة الشرق الأوسط.

٢,٦ يمكن العثور على مزيد من المعلومات حول قائمة ست معاهدات للقانون الجوي الدولي أعلاه على موقع الويب الخاص بمجموعة معاهدات "الإيكاو". ليس المقصود من هذه القائمة أن تكون جامعةً مانعة، وقد ترغب الدول في النظر في التصديق على صكوك أخرى للقانون الجوي الدولي لم تنضم إليها بعد. تتوفر قائمة شاملة لصكوك قانون الجو الدولي على الموقع الإلكتروني لمجموعة معاهدات الإيكاو على: www.icao.int/treaty.

٣. عملية التصديق على معاهدات قانون الجو الدولي

٣,١ تنطوي عملية التصديث على معاهدة ما عادة على مرحلتين، تتمثل المرحلة الأولى في الإجراء الداخلي في العديد من الولايات القضائية، حيث يجب على الدولة المعنية الالتزام بأحكامها الدستورية من خلال إرسال نص الصك الذي وقَّعته من خلال هيئتها التشريعية أو أي سلطة حكومية أخرى مسؤولة عن الموافقة على التصديق. وبمجرد الموافقة على التصديق على المعاهدة، يتعين على الدولة المضي قدمًا في إجراء دولي يتكون من إيداع صك التصديق/الانضمام لدى جهة الإيداع.

٣,٢ يجب على أي دولة أن تودع صك التصديق/الانضمام الأصلي (أي الذي يحمل توقيعًا أصليًا، وليس توقيعًا رقميًا/إلكترونيًا) وفقًا للأحكام ذات الصلة من المعاهدة المعنية، من أجل التصديق/الانضمام إلى معاهدة ما. ويتبع الأمين العام للإيكاو أسلوب الإيداع المتبع في الأمم المتحدة. ووفقًا للإجراء المتبع لدى الأمين العام للأمم المتحدة بصفته جهة الإيداع للمعاهدات المتعددة الأطراف، يجب أن يتضمن صك التصديق/الانضمام ما يأتي:

أ- عنوان المعاهدة المعنية وتاريخ ومكان إبرامها.

ب- الاسم الكامل للشخص الموقِّع على الوثيقة ولقبه، أي رئيس الدولة أو رئيس الحكومة أو وزير الخارجية، أو أي شخص آخر يشغل هذا المنصب في الوقت الحالي أو بتفويض كامل لهذا الغرض صادر عن إحدى السلطات المذكورة أعلاه.

ج- تعبير واضح لا لبس فيه عن نية الحكومة، نيابة عن الدولة، التزامها بالمعاهدة والتعهد الصادق بمراعاة أحكامها وتنفيذها.

د- تاريخ ومكان إصدار الصك.

هـ- التوقيع الأصلي لرئيس الدولة أو رئيس الحكومة أو وزير الخارجية (الختم الرسمي فقط و/أو التوقيع الرقمي/الإلكتروني غير كافٍ)، أو أي شخص آخر يمثل هذا المنصب في الوقت الحالي أو بصلاحيات كاملة صادرة لهذا الغرض من إحدى السلطات المذكورة أعلاه.

٣,٣ يجوز للدول أن تودع وثيقة التصديق أو الانضمام لدى "الإيكاو" عن طريق إرسال الصك الأصلي من خلال شركة نقل إلى الأمين العام أو عن طريق تحديد موعد حفل إيداع مباشر، حيث تقدم الدولة الصك الأصلي بصورة شخصية. وفي كلتا الحالتين، ستُزوَّد الدولة برسالة رسمية تقر بالإيداع. ويعد تاريخ تسلّم "الإيكاو" لصك التصديق/الانضمام هو تاريخ الإيداع. وسيُستخدَم هذا التاريخ لاحقًا من أجل تحديد

موعد بدء نفاذ المعاهدة بالنسبة إلى الدولة المعنية. على سبيل المثال: تنص بعض المعاهدات على أن دخولها حيز التنفيذ بعد ٣٠ أو ٦٠ يومًا من تاريخ إيداع صك التصديق/الانضمام. قد تتضمن وثيقة التصديق إعلانات أو يمكن تقديمها في وثيقة منفصلة. في مثل هذه الحالة، يجب أيضًا أن توقِّعها إحدى السلطات الثلاث المذكورة أعلاه.

٤. الموارد المتاحة للدول لمساعدتها في التصديق على اتفاقيات القانون الجوي الدولي

٤,١ يوفر الموقع الإلكتروني لمجموعة معاهدات الإيكاو (www.icao.int/treaty) موارد للدول من أجل مساعدتها في التصديق على معاهدات قانون الجو الدولي. تتضمن مجموعة المعاهدات حزمًا إدارية توفر مبادئ توجيهية للتصديق على صكوك القانون الجوي الدولي أو الانضمام إليها من أجل مساعدة الدول في عملية التصديق. تتضمن هذه الحزم الإدارية معلومات حول الخلفية السابقة للمعاهدة، وملخصًا للأحكام الرئيسية للمعاهدة، والأسباب والفوائد الرئيسية للتصديق. وتتضمن هذه الحزم أيضًا وثائق نموذجية للتصديق/الانضمام.

٤,٢ يحتوي الموقع الإلكتروني لمجموعة المعاهدات أيضًا على وثائق مثل قوائم الأطراف في جميع صكوك قانون الجو الدولي، بالإضافة إلى نماذج تشير إلى الوضع الحالي لكل دولة عضو في "الإيكاو" فيما يتعلق بصكوك قانون الجو الدولي. يتوفر أيضًا جدول مركب يوضح حالة جميع الدول الأعضاء في "الإيكاو" فيما يتعلق بمعاهدات قانون الجو الدولي على الموقع الإلكتروني.

٤,٣ تيسر المنظمة تقديم الندوات وورش العمل القانونية التي تنظمها "الإيكاو"، ودورة "الإيكاو" الخاصة بالقانون الجوي الدولي، فضلًا عن الأحداث المماثلة الأخرى، التي تشمل أجزاءً عن التصديق، وذلك بهدف التشجيع على التصديق على صكوك القانون الجوي الدولي ومساعدة الدول الأعضاء في تنفيذها. يمكن أن تتضمن اجتماعات منتدى المستشارين القانونيين للطيران المدني (CALAF) أيضًا التصديق على صكوك القانون الجوي في جدول أعمالها. وفي هذا الصدد، تُشجَّع دول الشرق الأوسط على الاستفادة من هذه الأحداث للتدريب والتطوير المستمرين لمستشاريها القانونيين والنظر في استضافة مثل هذه الأحداث في دولهم ومناطقهم.

٤,٤ علاوة على ذلك، وعلى هامش دورات الجمعية، تستضيف المنظمة حدثًا بشأن المعاهدة يوفر تسهيلات خاصة للدول الأعضاء لإيداع صكوك التصديق على معاهدات القانون الجوي الدولي التي تعمل "الإيكاو" جهة إيداع لها. كما أن مكتب الشؤون القانونية والعلاقات الخارجية التابع للإيكاو متاح من أجل تقديم المساعدة إلى الدول التي تواجه صعوبات في عملية التصديق على صكوك القانون الجوي الدولي. ويمكن الاتصال به عبر البريد الإلكتروني treaty@icao.int أو officeleb@icao.int.

٥. التقدم في اتجاه التصديق

٥,١ قد يضطلع قادة الطيران المدني بدور مهم في التشجيع على التصديق على معاهدات القانون الجوي الدولي من خلال العمل كخبراء متخصصين، وتقديم المشورة بشأن أهمية التصديق أمام السلطات المختصة (الوكالات الحكومية) داخل دولهم، من خلال التنسيق مع السلطات المختصة لمتابعة التقدم المحرَز في التصديق، ومن خلال تسهيل المشاورات بشأن التصديق مع القطاع وأصحاب المصلحة الآخرين (مثل الجمهور العام). علاوة على ذلك، ولكي يتسنى للإيكاو تقييم احتياجات الدول والمناطق بصورة أفضل فيما يتعلق بالتصديق على صكوك القانون الجوي الدولي، يتضمن **الملحق (ب)** لورقة العمل هذه مصفوفة تتبع ينبغي لقادة الطيران المدني استخدامها لإبلاغ المنظمة بصورة دورية بالتقدم الذي تحرزه دولها في سبيل التصديق على معاهدات قانون الجو الدولي الست الموضحة في ورقة العمل هذه، أو أي معاهدات أخرى للقانون الجوي الدولي. والهدف أن تُملأ مصفوفة التتبع عندما تصل دولة ما إلى مرحلة مهمة في عملية التصديق، مثلا عندما يُقدم مقترح التصديق أو الحصول على موافقة من السلطة التنفيذية و/أو التشريعية، وعندما يُنشر تشريع التصديق أو إصداره في الجريدة الرسمية، حسب الحال.

٦. الخاتمة

٦,١ في ضوء ما سبق، ينبغي لدول الشرق الأوسط:

أ. الإحاطة بورقة العمل هذه، وحث الدول غير المنضمة إلى الانضمام إلى معاهدات القانون الجوي الدولي التي أبرزتها ورقة العمل هذه وأي معاهدات أخرى للقانون الجوي الدولي لم تصدق عليها بعد.

ب. الاستفادة من الندوات وورش العمل القانونية للإيكاو، ومنتدى المستشارين القانونيين للطيران المدني، ودورة قانون الطيران الدولي للإيكاو، فضلًا عن الأحداث المماثلة الأخرى للتدريب المستمر وتطوير مستشاريهم القانونيين فيما يتعلق بالتصديق على صكوك القانون الجوي الدولي وتنفيذها، والنظر في استضافة مثل هذه الأحداث من وقت إلى آخر في دولهم ومناطقهم.

ج. إبلاغ "الإيكاو" مبدئيًا، **قبل ٣١ أكتوبر ٢٠٢٤**، بالتقدم الذي أحرزته نحو التصديق على معاهدات القانون الجوي الدولي باستخدام مصفوفة التتبع لقادة الطيران المدني الواردة في الملحق (ب) من ورقة العمل هذه.

— — — — — — — — — — —